

فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 991

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم. ايها الاخوة المستمعون الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته وطابت اوقاتكم نحييكم في لقاء جديد في برنامجكم اليومي نور على الدرب والذي يتولى الاجابة عن اسئلتكم واستفساراتكم - [00:00:02](#)

دينية واسئلتكم في حلقتنا اليوم يسرنا ان نعرضها على الشيخ محمد بن صالح العثيمين المدرس بكلية الشريعة بجامعة الامام محمد ابن سعود الاسلامية بالقصيم وامامي وخطيب المسجد الجامع الكبير بعنيزة - [00:00:21](#)

فباسمكم جميعا نرحب به في بداية هذا اللقاء وهذه اولى رسائلكم بعث بها المستمع اسماعيل ابراهيم عمر من خميس مشيط يقول كنا نصلي جماعة صلاة الظهر. وبعد ان سجدنا السجدة الاولى في الركعة الثالثة - [00:00:39](#)

قام الامام للركعة الرابعة ولم يسجد السجدة الثانية. اما المأمومون فقد استمروا في سجودهم لعدم سماعهم تكبير الامام ولم ينتبهوا الا بعد ان وصل الامام الركوع للركعة الرابعة فقاموا وتابعوه في بقية الصلاة - [00:01:00](#)

وبعد ان سلم الامام قام بعضهم واعاد الركعة بكاملها وبعضهم سلم مع الامام اقتداء به فما الحكم في مثل هذه الحالة؟ وهل صلاة الجميع صحيحة ام لا الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:01:17](#)

اما بعد فان هذا السؤال تضمن مشكلتين المشكله الاولى مشكله الامام مشكله الامام الذي قام الى الركعة الرابعة من سجود واحد في الركعة الثالثة ومثل هذه الحال اذا وقعت للمصلي - [00:01:38](#)

فقام من سجدة واحدة الى الركعة التي تليها فانه يجب عليه ان يرجع ليأتي بالسجود ثم يستمر يستمر في صلاته نعم. ويكمل الصلاة ويسلم منها ثم يسجد بعد السلام سجدين للسهو - [00:02:04](#)

ويسلم الا اذا لم يذكر انه نسي السجدة لم يذكر حتى وصل الى المحل الذي قام منه فانه حينئذ يلغي الاخيرة التي اتى بها وتكون محل الركعة التي نسي منها السجود - [00:02:25](#)

مثال ذلك رجل فعل كما فعل الامام المذكور قام من السجدة الاولى في الركعة الثالثة الى الركعة الرابعة ولما شرع في القراءة واستمر ذكر انه لم يسجد السجدة الثانية يعني ولا جلس ايضا بين السجدين - [00:02:55](#)

فنقول له ارجع الان واجلس بين السجدين مسجدا السجدة الثانية وبهذا تتم الركعة الثالثة ثم تقوم الى الركعة الرابعة وتكمل الصلاة وتسلم ثم تسجد سجدين للسهو وتسلم وذلك لان السهو هنا - [00:03:20](#)

حصل فيه زيادة في الصلاة وهو القيام وسجود السهو اذا كان سببه الزيادة فانه يكون بعد السلام هذا بالنسبة لمشكلة الايمان اما بالنسبة لمشكلة المأمومين الذين لم يعلموا ان امامه مقام - [00:03:44](#)

لعدم سماعهم التكبير حتى ركع فان ظاهر السؤال ان المأمومين ايضا لم يسجدوا السجدة الثانية وحينئذ يكون قد بقي عليهم ركعة من صلاتهم لان احدي الركعات ما سجدوا فيها الا سجدة واحدة - [00:04:07](#)

وكذلك بالنسبة للامام عليه ان يأتي بركعة لانه لم يسجد في الركعة الثالثة الا سجودا واحدا فيكون كل منهم قد بقي عليه من الصلاة ركعة فان كانوا قد اتوا بها - [00:04:28](#)

فقد تمت صلاتهم وان كانوا لم يأتوا بها حتى الان فانه يجب عليهم ان يعيدوا تلك الصلاة من اولها يعيدوها الان حين يسمعون هذا القول الذي نقوله الا اذا كانوا قد سألوا غيرنا من قبل فافتاهم - [00:04:45](#)

ومشوا على فتية فهم على ما افتوا به على ما افتوا به اذا كان المفتي اهلا للفتوى اه لو فرضنا ان هذا الامام لم يذكر انه نسي

السجدة الثانية الا قبل انتهائه من الصلاة بقليل - 00:05:03

تم العمل في مثل هذه الحالة العمل في مثل هذه الحال اذا كانت السجدة في الركعة الثالثة كما في السؤال. نعم. فاننا نقول له قم الان واتي بركعة وذلك لان الركعة الرابعة صارت بدلا - 00:05:19

عن الركعة الثالثة التي ترك منها السجود من حين ما يصل الى مكان السهو فان الركعة الثانية تكون مقام او تقوم مقام الركعة التي قبلها التي نسيت سجودها. وحينئذ يكونوا لم يصلي الا ثلاثا - 00:05:36

فيأتي بركعة نعم اه السؤال الثاني يقول تأخرت ذات يوم عن صلاة الظهر فلم اصلها الى ان جاء وقت العصر لسبب من الاسباب فاتيت المسجد والى الجماعة يصلون العصر فهل يجوز في هذه الحالة ان اصلي العصر معهم ثم اصلي بعدهم صلاة الظهر - 00:05:52
ام اصلي معهم بنية الظهر وهم بنية العصر ولا يؤثر اختلاف النية هنا نقول ان قولك اخرت صلاة الظهر الى صلاة العصر لسبب من الاسباب لم يتبين لنا هذا السبب - 00:06:14

فان كان هذا السبب عذرا شرعيا فان له حكما وان كان السبب غير شرعي فان صلاتك الظهر لا تجزئك اذا اخرتها عن وقتها بدون عذر شرعي وعليك ان تتوب الى الله عز وجل - 00:06:34

مما وقع منك ولا تنفعك الصلاة حينئذ لانك تعمدت تأخيرها عن وقتها نعم فاذا قدرنا ان السبب الذي اخرت من اجله صلاة الظهر الى صلاة العصر كان شرعيا واتيتم الى المسجد وهم يصلون صلاة العصر - 00:06:56

فانت بالخيار ان شئت فصلي معهم بنية العصر فاذا فرغوا فاتي بالظهر ويسقط الترتيب حينئذ لان لا تفوت الجماعة وان شئت فصلي معهم الظهر اي بنية الظهر وان كانوا يصلون العصر - 00:07:14

ولا تضر ولا يضر اختلاف النية لان النبي صلى الله عليه وسلم قال انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه فاذا كبر فكبروا فبين صلى الله عليه وسلم معنى الاختلاف عليه - 00:07:38

ولهذا جاءت لا تختلف عليه ولم يقل لا تختلفوا عنه بل قال عليه مما يدل على المراد ان المراد المخالفة في الافعال وقد فسر ذلك في نفس الحديث فقال فاذا كبر فكبروا - 00:07:56

واذا ركع فاركعوا الى اخره اما النية فانها عمل باطن لا يظهر فيها الاختلاف على الامام ولو اختلفت وعلى هذا فانك تدخل معهم بنية الظهر وان كانوا يصلون العصر ثم اذا - 00:08:12

انتهوا من الصلاة تأتي انت بصلاة العصر وهذا عندي اولى من الوجه الذي قبله نعم اه لو فرضنا ان الجماعة يصلون النافلة وهو فاتته فريضة. وانظم معهم هل يؤثر ايضا اختلاف النية بين الفرض والنفل - 00:08:29

هذا ايضا لا تأثير له فيجوز ان يصلي الانسان فرضا خلف من يصلي نافلة ويدل لذلك حديث معاذ ابن جبل رضي الله عنه انه كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء - 00:08:50

ثم يرجع الى قومه فيصلي بهم تلك الصلاة فتكون لهم له نافلة ولهم فريضة وهذا وقع في عهد النبي صلى الله عليه وسلم نعم. فان قال قائل لعل النبي صلى الله عليه وسلم لم يعلم به - 00:09:08

فالجواب على ذلك من وجهين الاول ان نقول يبعد ان النبي صلى الله عليه وسلم لا يعلم به لا سيما وانه قد شكى اليه في الاطالة هنا صلى بهم ذات ليلة فاطال - 00:09:30

ثم دعاه النبي عليه الصلاة والسلام ووعظه والقصة معروفة. نعم فيبعد ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يعلم بحال معاذ رضي الله عنه والوجه الثاني انه على فرض ان يكون معاذ - 00:09:50

او ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم لم يعلم بصنيع معاذ هذا فان الله سبحانه وتعالى قد علم به ولم ينزل وحي من الله تعالى بابطال هذا العمل ولهذا - 00:10:08

كل ما جرى في عهد النبي عليه الصلاة والسلام فانه حجة لاقرار الله له والله سبحانه وتعالى لا يقر احدا على باطل وان خفي على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:10:22

بدليل قوله تعالى يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله وهو معهم اذ يبيتون ما لا يرضى من القول وكان الله بما يعملون محيطا فلما كان هؤلاء القوم يبيتون ما لا يرضى الله ما لا يرضى الله عز وجل - [00:10:37](#)

والناس لا يعلمون به بينه الله عز وجل ولم يقرهم عليه ادل هذا على ان ما وقع في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام فهو حجة وان لم نعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم علم به حجة باقرار الله له - [00:10:54](#)

فالمهم ان فعل معاذ رضي الله عنه هذا حجة على كل تقدير وهو يصلي نافلة واصحابه يصلون وراءه فريضة اذا فاذا صلى شخص وراء قوم يصلون نافلة وهو يصلي فريضة فلا حرج في ذلك - [00:11:11](#)

ولهذا نص الامام احمد على ان الرجل اذا دخل المسجد في رمضان وهم يصلون التراويح فانه يصلي خلف الامام بنية صلاة العشاء فاذا سلم الامام من التراويح من من الصلاة التي هي من التراويح - [00:11:32](#)

اتى بما بقي عليه من صلاة العشاء وهذا فرض خلف نافلة نعم. نعم جزاكم الله خيرا. آآ السؤال الاخير يقول هل يجوز للمرأة الحائض او النفساء لمس الكتب او المجلات - [00:11:48](#)

التي قد تشتمل على آيات قرآنية واحاديث نبوية قياسا على تحريم لمس المصحف المصحف الجواب لا يحرم نعم. لا يحرم عليها ولا على الجنب ولا على غير المتوضى ان تمس شيئا من الكتب - [00:12:05](#)

او المجلات فيه احاديث او فيه شيء من كلام الله عز وجل لان ذلك ليس بمصحف نعم اه هذه رسالة بعث بها المستمع محمد احمد علي من الاردن عمان يقول ما مدى صحة الحديث الذي معناه ان الرسول صلى الله عليه وسلم قال - [00:12:22](#)

يشرب ناس من امتي الخمر يسمونها بغير اسمها تضرب على رؤوسهم بالمعازف الخينات يخسف الله بهم الارض ويجعل منهم القردة والخنازير فان كان هذا الحديث صحيحا فما هو لفظه الصحيح كاملا؟ وهل الوعيد بالخسف والتحويل الى خنازير وقردة - [00:12:50](#)

قد يكون هذا في زمن امة محمد صلى الله عليه وسلم الى قيام الساعة مع ان الله قد رفع ذلك عن امة محمد صلى الله عليه وسلم اكراما له هذا الحديث صحيح - [00:13:11](#)

صححه ابن القيم وغيره رحمهم الله ولفظه ليشربن اناس من امتي نعم الخمر يسمونها ولفظ تضرب على رؤوسهم بالمعازف ويضرب على رؤوسهم بالمعازف يضرب. نعم. وهو حديث صحيح ويشهد له ايضا ما رواه البخاري في صحيحه - [00:13:29](#)

بما ترجم عليه باب من يشرب الخمر ويسميتها بغير اسمها ولقد صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم فان اناسا يشربون الخمر ويسمونها بغير اسمها يقال انها تسمى بالشراب الروحي - [00:13:56](#)

وما اعظم هذا القول وابطله واكذبه فكيف يكون هذا الشراب المزيل للعقل المميت للقلب المبعد عن الرب كيف يكون شرابا روحيا ما هو الا شراب خبيث يفسد العقل ويفسد الدين - [00:14:21](#)

ويفسد الفكرة ايضا ولهذا صاحبه المبتلى به والعياذ بالله لا يقر له قرار ولا يهدأ له بال ولا ينشرح له صدر حتى يعود اليه مرة اخرى ستجده دائما في هم وقلق - [00:14:47](#)

حتى يشرب ويدمن نسال الله العافية والسلامة وشراب هذا شأنه كيف تصح تسميته بالشراب الروحي ما هو الا الشراب مدمر للجسم والروح جميعا وللعقل والفكر نسال الله السلامة ولهذا حرمه الله تعالى على عباده - [00:15:03](#)

تحريما مؤكدا في قوله تعالى فاجتنبوه لعلكم تفلحون انما يريد الشيطان ان يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة فهل انتم منتهون وفي قوله فاجتنبوه - [00:15:23](#)

يعني كونوا في جانب وهو في جانب وهو ابلغ من قوله لا لا تشربوه لان الاجتناب معناها التباعد عنه ثم قال فهل انتم منتهون يعني هل تنتهون عن ذلك بعد ان عرفت هذه العظيمة فيه - [00:15:41](#)

ولهذا قال اهل العلم من انكر تحريم الخمر وهو ممن عاش بين المسلمين لا يخفى عليه تحريمه فانه يعتبر مرتدا كافرا لله عز وجل يستتاب فان تاب واقرب بتحريمه فانه يرفع عنه القتل - [00:16:02](#)

والا قتل كافرا مرتدا والعياذ بالله فالمهم ان هذا الحديث وقع مصداقه شربت الخمر وسميت بغير اسمها وضرب بالمعازف والقينات على الرؤوس واما قول القائل انه كيف يكون ذلك وقد رفع الله هذا عن هذه الامة - [00:16:22](#)

فيقال ان الذي رفع عن هذه الامة والاهلاك بسنة بعامة بشيء عام يستأصلهم واما ان يختص بعضهم بعقوبة فان هذا لم يرفع فقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - [00:16:48](#)

اما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام يعني في صلاة الجماعة اما يخشى الذي يرفع رأس الذي يرفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار. او يجعل الله - [00:17:05](#)

صورته صورة حمار وكذلك هنا ذكر في الحديث ان الله تعالى يمسخهم قردة وخنازير وكلام الرسول عليه الصلاة والسلام وكذلك كلام الله عز وجل في القرآن يجب ان يؤخذ على ظاهره - [00:17:19](#)

بدون تأويل الا بتأويل الا بدليل شرعي او عقلي او حسي ظاهر فهنا نقول ان هؤلاء يمكن ان يمسخوا قردة وخنازير حقيقيين وما ذلك على الله بعزيز فان الله تعالى على كل شيء قدير - [00:17:38](#)

اذا اراد شيئا فانما يقول له كن فيكون والذي طلب اهل القرية من من بني اسرائيل قردة قادر على ان يقلب غيرهم من امة محمد صلى الله عليه وسلم وذهب بعض اهل العلم الى ان القلب هنا - [00:17:59](#)

قلب معنوي خلقي بمعنى ان الله يجعلها يجعل اخلاقهم اخلاق القردة والخنازير ولكن الاول اليق اليق بظاهر اللفظ ونحن علينا ان نتبع ظاهر اللفظ وان نخشى من هذه العقوبة المشينة والعياذ بالله - [00:18:26](#)

ان يخرج الانسان من اهله انسانا ثم يرجع قردا او خنزيرا نسأل الله السلامة بارك الله فيكم. السؤال الثاني يقول اذا صدر من المسلم سب للدين ليس عامدا بل سبق لسان ومن قبيل ما يسمى - [00:18:49](#)

او فهل يؤاخذ على ذلك ام يدخل تحت قوله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم وان لم يكن داخلا فما معنى هذه الاية اذا؟ اعد السؤال السؤال مرة اخرى يقول اذا صدر من المسلم سب للدين ليس عامدا بل سبق لسان ومن قبيل ما يسمى باللغو - [00:19:06](#)

فهل يؤاخذ على ذلك ام يدخل تحت قوله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم وان لم يكن داخلا فما معنى هذه الاية اذا من سب دين الاسلام فهو كافر - [00:19:29](#)

سواء كان جادا او مازحا حتى وان كان يزعم انه مؤمن فليس بمؤمن وكيف يكون مؤمنا بالله عز وجل وبكتابه وبدينه وبرسوله وهو يسب الدين كيف يكون مؤمنا وهو يسب دينا قال الله فيه - [00:19:45](#)

ورضيت لكم الاسلام دينا وقال الله تعالى فيه ومن يبتغي غير الاسلام دينا فلن يقبل منه وقال الله فيه ان الدين عند الله الاسلام كيف يكون مؤمنا من سب هذا الدين ولو كان مازحا - [00:20:09](#)

اذا كان قد قصد الكلام فان من سب دين الاسلام جادا او مازحا فانه كافر كفرا مخرجا عن الملة عليه ان يتوب الى الله عز وجل وسب الدين مازحا اشد من سبه - [00:20:26](#)

جادا واعظم ذلك لان من سب شيئا جادا وكان هذا السب واقعا على الشيء فانه قد لا يكون عند الناس مثل الذي سبه مازحا مستهزئا وان كان في هذا الشيء - [00:20:50](#)

والدين الاسلامي والحمد لله دين كامل كما قال الله عز وجل اليوم اكملت لكم دينكم وهو اعظم منة من الله بها على عباده كما قال واتممت عليكم نعمتي فاذا سبه احد - [00:21:11](#)

ولو مازحا فانه يكفر فعليه ان يتوب الى الله ويقلع مما صنع وان يعظم دين الله عز وجل في قلبه حتى يدين الله به وينقاد لله بالعمل بما جاء في هذا الدين - [00:21:30](#)

اما شيء سبق على لسانه بان كان يريد ان يمدح الدين فقال كلمة سب بدون قصد بل سبقا على اللسان فهذا لا يكفر لانه ما قصد السب بخلاف الذي يقصده وهو يمزح - [00:21:48](#)

فان هنا قصدا وقع في قلبه فصار له حكم الجاد اما هذا الذي ما قصد ولكن سبق على اللسان فان هذا لا يطر ولذلك ثبت في الصحيح

في قصة الرجل - 00:22:07

الذي كان في ثلاث فاضاع راحلته. وعليها طعامه وشرابه فلم يجدها ثم نام تحت شجرة ينتظر الموت فاذا بناقته على رأس فاخذ

لزامها وقال اللهم انت رب اللهم انت عبيدي وانا ربك - 00:22:23

اخطأ من شدة الفرح فلم يؤاخذ لان هذا القول الذي صدر منه غير مقصود له بل سبق على لسانه فاخطأ من شدة الفرح فمثل هذا لا لا

لا يضر الانسان - 00:22:44

لا يضر الانسان لانه ما قصده فيجب ان نعرف الفرق بين القصد وعدمه وحينئذ اذا عرفنا هذا وايضا قبل ان تفوت يجب ان نعرف

الفرق بين قصد الكلام وعدم قصد الكلام - 00:22:59

ليس بين قصد السب وعدم قصده لان هنا ثلاث مراحل لان هنا ثلاث مراحل نعم. المرحلة الاولى ان يقصد الكلام والسب وهذا فعل

جاد كما يصنع اعداء الاسلام لسب الاسلام - 00:23:22

الثاني ان يقصد الكلام دون السب بما انه يقصد ما يدل على السب لكنه مازح للرجال فهذا حكمه كالاول يكون كافرا لانه استهزاء

وسخرية المرتبة الثالثة الا يقصد الكلام ولا السب - 00:23:43

وانما يسبق لسانه فيتكلم بما يدل على السب بدون قصد اطلاقا لا قصد الكلام ولا قصد السب. فهذا هو الذي لا يؤاخذ به نعم. وعليه

يتنزل قوله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم - 00:24:05

فانه هو قول الرجل في عرض حديثه لا والله وبلى والله يعني ما قصد فهذا لا يضره يعني لا لا يعتبر له حكم اليمين المنعقدة فكل

شيء يجري على لسان الانسان بدون قصد - 00:24:23

فانه لا يعتبر له حكم وقد يقال ان الانسان اذا قال في عرض حديثه لا والله وبلى والله انه قصد اللفظ لكن ما قصد عقد اليمين نعم.

فاذا كان هذا - 00:24:38

فانه يفرق بين حكم اليمين وبين الكفر الكفر ولو كان غير قاصد للسب يكفر ما دام قصد الكلام واللفظ نعم بارك الله فيكم. هذا سؤال

من المستمع محمود علي محمد من نيجيريا - 00:24:53

يقول انا اعمل سريقا لسيارة وذات يوم اصطدمت بثلاثة اشخاص غير مسلمين ولكني اخفيت نفسي الى ان تقدم شخص عني وانهى

القضية بالسماح دون دفع غرامة او دية فهل علي شيء في هذا؟ وهل تلزمني كفارة صيام ام لا - 00:25:15

واذا كانت تلزم فهل اصوم عن كل واحد منهم ستين يوما متتابعة ام اصوم عن الجميع كفارة واحدة وتكفي اذا كان هؤلاء القوم الذين

من غير المسلمين بينك وبينهم ميثاق - 00:25:35

وعهد فان الله سبحانه وتعالى يقول في القرآن وان كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق بدية مسلمة الى اهله وتحرير رقبة مؤمنة فهؤلاء

يجب عليك بقتلهم كفارة على ما قاله اهل العلم - 00:25:56

نعم والكفارة عتق رقبة فان لم تجد فصيام شهرين متتابعين ويلزمك عن كل واحد كفارة وعلى هذا فتصوم ستة اشهر كل شهرين

منها متتابعان ولا يلزم ان تتدأبى الستة كلها - 00:26:22

يجوز ان تصوم شهرين متتابعين ثم تستريح اذا تجت الى الراحة ثم تستأنف لشهرين آخرين ثم تستريح ثم تستأنف لشهرين آخرين

اما اذا كانوا حربيين غير غير معصومين فانه ليس لك ليس عليك في قتلهم كفارة - 00:26:44

نعم اه لكن مثل هؤلاء الاجانب الذين يقيمون هل يعتبرون من اهل الميثاق ومن اهل العهد الظاهر انهم يعتبرون من اهل الميثاق

والعهد. نعم لان هناك عهودا عامة بين الدول وعهودا خاصة - 00:27:10

والذي والذي اظن ان اقامة السفارة في بلد معناها العهد والميثاق فاذا كان هناك سفارات في بلادنا آآ فهو دليل على ان بيننا وبينهم

عهدا نعم جزاكم الله خيرا. اه ايها الاخوة الكرام لم يبق لنا في نهاية هذا اللقاء الا ان نتوجه بشكرنا الى الشيخ محمد بن صالح

العتيمي - 00:27:27

من المدرس بكلية الشريعة بجامعة الامام محمد ابن سعود الاسلامية بالقصيم وامامي وخطيبي المسجد الجامع الكبير بعنيزة على

اجابته عن اسئلتكم في حلقتنا اليوم فقد استعرضنا رسائل الاخوة اسماعيل ابراهيم عمر من خميس مشيط - [00:27:52](#)
والاخ محمد احمد علي من الاردن عمان. والاخ محمد علي والاخ والاخ محمود علي محمد من نيجيريا ايها الاخوة الاعزاء نشكركم
ايضا جزيل الشكر على حسن متابعتكم والى ان نلتاكم في حلقة قادمة ان شاء الله - [00:28:13](#)
نستودعكم الله تعالى والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:28:34](#)